

أذار 2021

طلب السفر بصفة باحث إلى ألمانيا (للبنانيين والمقيمين في لبنان)

معلومات عامة

بإمكان حملة شهادات الدكتوراه (أو الشهادات المخولة دخول برامج الدكتوراه) أو الذين اختارتهم مراكز أبحاث في ألمانيا لإجراء بحوث نظرية أو تطبيقية أو مخبرية بهدف توسيع وتطوير خبراتهم تقديم طلب تأشيرة للسفر إلى ألمانيا بصفة باحثين.

تنبيه: إذا كان هدف السفر إلى ألمانيا بحثاً يقع ضمن إطار العمل على شهادة الدكتوراه أو ضمن التحضير لأطروحة شهادة الدكتوراه يجب تقديم طلب تأشيرة للدراسة في ألمانيا.

تُحجَز مواعيد تقديم السفر بهدف السفر بصفة باحث إلى ألمانيا على الموقع الإلكتروني للسفارة الألمانية في بيروت، ويتم عندها تحديد أقرب موعد متاح. على جميع مقدمي الطلبات الحضور شخصياً عند موعد تقديم الطلب، حيث يجب تقديم المستندات التالية كاملةً مع ترجمة الصادرة منها بالعربية إلى الألمانية من قبل مترجم محلف (لا تُقبل الطلبات غير المكتملة):

- جواز سفر صالح: الأصلي مع نسختين عن كل صفحات البيانات وكل الصفحات الأخرى التي تتضمن تأشيريات أو اختتاماً
- إستمارة "طلب الحصول على تأشيرة وطنية" عدد (2)، معبأة وموقعة بيد مقدم الطلب
- صور شمسية: عدد (2)، بيومترية تظهر صاحبها بوضوح، بحجم 35x45mm وذات خلفية فاتحة اللون
- نسختان عن بوليصة تأمين صحي سارية المفعول في ألمانيا (كبوليصة „incoming“، مثلاً، تُقدّم عند استلام التأشيرة)
- نسختان عن الإتفاق الخطي بين مركز الأبحاث الداعي في ألمانيا ومقدم الطلب مع ذكر جميع التفاصيل المتعلقة بالراتب والإجازات وأوقات العمل والتأمين وتوقيع الطرفين.
- إثبات عن القدرة على تمويل الإقامة في ألمانيا بشكل مناسب عند تقديم الطلب (من خلال راتب يُصَرَف مقابل البحث أو فتح حساب مغلق أو تصريح بالكفالة أو منحة، بقيمة 11.365,20 يورو سنوياً كحد أدنى)
- نسختان عن الشهادة الجامعية مع تصديق الشهادة الأصلية في السفارة (مراجعة المعلومات الخاصة بالتصديق على موقع السفارة www.beirut.diplo.de)
- نسختان عن الإعراف بالشهادة الجامعية في ألمانيا (يرجى زيارة موقع 'Anabin' لمعرفة ما إذا كانت الشهادة الجامعية الأجنبية معترف بها أو مساوية/موازية، <http://anabin.kmk.org/>)

تقديم الطلبات

تقدّر السفارة تعاون مقدمي الطلبات وتفهمهم ضرورة دخولهم حرم السفارة بمفردهم دون مرافقة عند تقديم طلباتهم إلا في الحالات الإستثنائية ولأسباب طبية، وذلك لأسباب متعلقة بالقدرة الاستيعابية المسموح بها حالياً.

تتراوح فترة البت بالطلب بين الأربعة والستة أسابيع، وقد تتخطى هذه المدة في بعض الحالات الفردية. يخضع كل طلب لدراسة معمّقة، وما من حق تلقائي لأي مقدم طلب بالحصول على تأشيرة. تقوم السفارة بالتواصل مع مقدم الطلب حال صدور جواب بالنسبة لطلبه.

يجب على مرافقي مقدم الطلب (الأزواج والأطفال) حجز مواعيد تقديم طلباتهم ضمن فئة "الم الشامل العائلي" على موقع السفارة. الرجاء التنبه إلى المعلومات في هذا الشأن الواردة على موقع السفارة.

الرسوم

يُدفع رسم البت بالطلب نقداً بالدولار الأمريكي بما يعادل 75 يورو عند تقديم الطلب في السفارة. لا يُرد هذا الرسم في حال رفض إصدار التأشيرة. قد تطلب السفارة من مقدم الطلب في بعض الحالات تقديم المزيد من المستندات.

تنبيه خاص للفلسطينيين من حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية :

مستندات السفر هذه غير قابلة لحمل التأشيرات، لذا يجب على مقدمي الطلبات من حملة هذه المستندات تقديم طلب إعفاء من إلزامية حمل جواز سفر لدى الوزارة الإتحادية للداخلية والإعمار والشؤون المحلية بالإضافة إلى طلب التأشيرة بعد صدور جواب إيجابي بالنسبة لطلباتهم. يقوم قسم التأشيرات في السفارة بالتواصل في هذا الشأن مع مقدمي الطلب المعنيين. يبلغ رسم الإعفاء من حمل جواز سفر 94 يورو (يُدفع بالدولار الأمريكي)، ومن الضروري عندها تقديم نسخ عن بطاقة حالات العسر الشديد (بطاقة الإعاشة الصادرة عن الأونروا) وبطاقة الهوية. تطول مدة البت بطلبات حملة مستندات السفر الخاصة باللاجئين الفلسطينيين الصادرة عن الحكومة اللبنانية أربعة أسابيع إضافية تقريباً.